

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ :

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة :

قرار :

(المادة الأولى)

تُقيد بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة القاهرة الصادر به

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه العقارات الآتية :

المنطقة الغربية :

العقار رقم ٢٠٩ شارع الجيش - حي باب الشعرية .

العقار رقم ١ شارع بكر القزار ناصية شارع الجيش - حي باب الشعرية .

العقار رقم ٣ شارع بكر القزار - حي باب الشعرية .

المنطقة الشمالية :

العقار رقم ٢٠ شارع الشفا - حي الزيتون .

العقار رقم ٧٦ شارع ابن سندر - حي الزيتون .

العقار رقم ٣٨ شارع ابن سندر - حي الزيتون .

العقار رقم ١٣ شارع محطة القبة - حي الزيتون .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٨ فبراير سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل